

محافظة القاهرة

قرار محافظ القاهرة رقم ١٣٨٦٧ لسنة ٢٠١٣

محافظ القاهرة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى ٢٠١٣/٧/٨ ؛
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية بالقانون رقم ١٠٧ لسنة ٢٠١٣
بتنظيم الحق فى الاجتماعات العامة والمواكب والتظاهرات السلمية ؛
وعلى ما ارتأيناه محققاً للصالح العام ؛

قرر:

مادة أولى - تحدد مساحة ٢٠ (عشرون) فدانا فى الجانب الجنوبى من حديقة الفسطاط الكائنة بنطاق حى مصر القديمة - القاهرة وفقاً للرسم الكروكى المرفق تباح فيها الاجتماعات العامة أو المواكب أو التظاهرات السلمية للتعبير السلمى فيها عن الرأى وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠٧ لسنة ٢٠١٣ ، ودون التقييد بالإخطار ، وعلى أن تتولى الجهات الأمنية المعنية اتخاذ كافة التدابير اللازمة التى تضمن سلامة المواطنين المتواجدين بها .

مادة ثانية - يسمح بالدخول للغرض السابق لتلك المنطقة دون تحصيل الرسوم المعتادة لزوار حديقة الفسطاط ومن خلال أبواب مخصصة لذلك .

مادة ثالثة - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠١٣/١٢/٥

محافظ القاهرة

د / جلال مصطفى سعيد

